

لديها خمسمائة ريال حال عليها الحول هل تجب فيها زكاة

خالد المصلح

عندها خمس مئة ريال ها هو حال عليه الحول هل عليه زكاة؟ لا وهل تخرجها منها ام من غيرها؟ لا ليست اه من لا تبلغ نصابا. مهم.

النصاب اكثر من هذا - 00:00:00

خمس مئة ريال خمس مئة وخمسة وتسعين اه غرام من الفضة. فلا فليس فيها زكاة واذا وجبت الزكاة في المال سواء اخرجته من

نفس المال او من غيره اجزم - 00:00:12